٦

مفاهيم عقدية في الخطاب القرآني ـ دراسة لنوازلها المتجددة بالحياة اليومية

د / عبدالعزيز علي الورقي

أستاذ العقيدة والفكر الإسلامي المساعد بكلية التربية – جامعة حجة

ملخص البحث

هذا البحث بعنوان مفاهيم عقدية في الخطاب القرآني - دراسة لنوازلها المتجددة بالحياة اليومية، استخدمت فيه المنهج الاستقرائي والمنهج الاستنتاجي القائم على التحليلي العلمي، حيث يتكون من مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة، وقائمة بأهم المصادر والمراجع، واشتمل موضوع البحث على أربعة مباحث:

أما المبحث الأول : فقد تحدثت فيه وبينت الحث على الوفاء بالكيل والميزان في المعاملات المتجددة، وأوردت الخطابات القرآنية وأقوال أهل العلم، مبيناً مراد الله فيه .

وأما المبحث الثاني: فقد تطرقت فيه وأضحت النهي عن التبذير والإسراف، والبخل، والشح. مستشهدا بالخطابات القرآنية وأقوال المفسرين، وبيان خطرها على الفرد والمتجمع والأمة.

وأما المبحث الثالث: فقد بيت فيه التثبت والتبين وعدم الاستعجال في الأحكام، لغرس عقيدة المسلم والمحافظة على سلامة القلوب وتعزيز المحبة والائتلاف بين أفراد المجتمع.

وأما المبحث الرابع: فقد تناولت فيه النهي عن التجسس، والغيبة والنميمة ، مؤيداً ذلك بالأدلة والبراهين والحجج المقوية لذلك. ثم اختُتِم البحث بأهم النتائج

والتوصيات، وقائمة أهم **المصادر والمراجع**؛ لتكتمل بذلك الصورة العامة لموضوع البحث، الموسوم بـــ" مفاهيم عقدية في الخطاب القرآني - دراسة لنوازلها المتجددة بالحياة اليومية -

والله أسأل أن يلهمني الإخلاص والتوفيق والسداد.

Abstract

This research paper, entitled Doctrinal Concepts in the Qur'anic Discourse - a Study of their Renewable Issues in Daily Life, adopted an inductive and deductive research approach which is based on a scientific analysis. The research consists of an introduction, four thematic parts and a conclusion in addition to a list of the important sources and references.

The first part of the research is concerned with discussing the importance of integrity in selling specially in using weights balance/scales in frequent transactions. In this context, the researcher cited relevant Quranic discourses and religious scholars' opinions, pointing out intended creed purpose in this matter.

For the second part, the researcher investigated the prohibition in Islam regarding *'tabtheer'* (excessive wasting of money) and *'Esraaf'* extravagance as well as *'bukhl'* (miserliness) and *'shuh'* (extreme stinginess). The researcher quotes related Quranic discourses and exegesis scholars' views in this regard, indicating the impact of these bad conducts on the individual, society and nation.

Concerning the third part, it deals with the necessity of verifying and avoiding making uncertain judgements about other people or issues in order to strengthen and instill strong faith, keep their hearts unbroken and enhance respect and harmony among society members.

In the fourth part, the researcher discussed the prohibition in Islam of spying acts on other people, backbiting and tale-bearing, providing relevant citations, evidence, and arguments for supporting the religious prohibition of these bad habits. Finally, the researcher concluded the paper with the main findings and recommendations, and a list of the used sources and references in the research. The researcher hopes that a general and complete picture has been given about this topic through this paper, wishing and asking Allah for blessing and success in this work.

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة:

الحمد لله رب العالمين،، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، ومن سار على دربهم وعمل صالحًا ولم يشرك بعبادة ربه أحدا وسلم تسليما.

وقد تقرر في الخطاب القرآني أن تقوم شؤون الحياة على أساس السلامة والهداية والعدل والوفاء بين الناس وإزالة أمراض الشح والبخل والإسراف والتبذير ، والتثبت والتأني، وعدم الاستعجال، والنهي عن التجسس والغيبة والنميمة؛ لكي يقوم المجتمع على أساس الكتاب والسنة ، والقرآن لكريم منهج حباه بالقيم النبيلة يهدي إلى الرشد ، وليس كتاباً متخصصً في السياسة والاقتصاد، قال تعالى (وَنزلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ) [النحل: ٨٩]،، أي تبياناً لأصول كل شيء؛ بل جعل الخطاب القرآني مبنياً على تأسيس الفرد؛ ليكون جزءاَ نافعاً وصالحاً في مجتمعة، وتحريره عن المعاملات والضلالات التي تعرقل طريقة تفكيره في حياته اليومية، فإن إصلاح حياة الإنسان هو أساس إصلاح أعماله، وبهذا نفهم مفاهيم الخطاب القرآني ودعوته للنظر والعلم والاعتبار، وأن يتحمل الفرد المسؤولية الكاملة عن أعماله وتصرفاته.

وإدراكا من الخطاب القرآني بأهمية الموضوع فقد دعا إلى احترامه والالتزام بأركان دينه، وبناءً عليه فقد تم اختيار هذا الموضوع الموسوم:" مفاهيم عقدية في الخطاب القرآني - دراسة لنوازلها المتجددة بالحياة اليومية - " والله أسال السداد والتوفق.

أولاً: أهمية الموضوع أسباب اختياره.

١ - يظهر أهمية هذا الموضوع أنه يساهم في علاج بعض الأمراض التي تفتك بالفرد والمجتمع التي تتعلق بالحياة اليومية.

٢ - بيان ضعف الوعي المجتمعي لدي المسلمين.

٣ -تقديم الفائدة النظرية والعملية للمراكز الإسلامية خاصة والمسلمين عامة.

٤ - قلة الدراسات في هذا الجانب بالرغم من أهميته وضرورته.

٥ - ايضاح علاقة الفرد والجماعة المسلمة بالخطاب القرآني في كل زمان ومكان.

ثانياً: أهداف الموضوع

١ - التعريف بمنهج وخطاب القرآن في الحياة اليومية.

٢ - جمع بعض الآيات التي تتحدث عن المفاهيم العقدية من الخطاب القرآني.

٣ - بيان آداب الشريعة في المعاملات التي يجب مراعاتها.

٤ - إبراز المقصد الشرعي من الخطاب القرآني للمحافظة على علاقة ذات البين في عقيدة المسلم.

٥ - تزويد المكتبة الإسلامية ببعض المفاهيم العقدية.

ثالثاً: مشكلة البحث:

كيف نظر القرآن الكريم والسنة النبوية للمفاهيم العقدية في الخطاب القرآني حكماً وأثراً.

رابعاً: حدود البحث:

يقتصر نطاق البحث على دراسة لبعض المفاهيم العقدية في الخطاب القرآني الكريم، و التي تعالج بعض القيم التي تتعلق بالحياة اليومية ".

خامساً: الدراسات السابقة للبحث:

بعد الاستقراء والتتبع لموضوع مفاهيم عقدية للخطاب القرآني وذلك في المكتبات العامة والخاصة، والشبكات المعلوماتية وسؤال أهل العلم لم أقف – حسب علمي - على بحث مستقل يجمع شتات الموضوع وكان مما دعاني في الكتابة فيه.

سادساً: منهج البحث.

إن المنهج الذي أراه محققا لأهداف بحثي، ومؤدياً للغرض منه هو المنهج الاستقرائي والمنهج الاستنتاجي القائم على التحليلي العملي وذلك من خلال تتبع النصوص القرآنية وأقوال السلف والمفسرين لإيجاد الحلول للنوازل والوقائع المستجدة في الحياة اليومية.

سابعاً: خطة البحث: قسمت البحث إلى مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: وتشمل على أهمية الموضوع، و أسباب اختياره، وأهدافه، ومشكلته، وحدوده، و الدراسات السابقة، ومنهجه، وخطة البحث:

وأما مباحث البحث فهي على النحو الآتي:

المبحث الأول : الحث على الوفاء بالكيل والميزان في المعاملات.

المبحث الثاني: النهي عن التبذير والإسراف، والبخل، والشح.

المبحث الثالث: التثبت والتبين وعدم الاستعجال في الأحكام.

المبحث الرابع: النهي عن التجسس والغيبة والنميمة.

الخاتمة وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

وبيان أهم قائمة المصادر والمراجع.

المبحث الأول

الحث على الوفاء بالكيل والميزان في المعاملات .

أمر اللّه تعالى بالوفاء في الكيل والميزان، فقال :(وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطاسِ الْمُسْتَقِيمِ، ذلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا)[١].

وقال سبحانه : وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزانَ بِالْقِسْطِ، لا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها[٢]

وقال عز وجل : و(أَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلا تُخْسِرُوا الْمِيزانَ)[٣]، دعا الله تعالى إلى الوفاء في الكيل والميزان حفظاً للحقوق وتحقيقاً للعدالة الاجتماعية ، وتهذيب النفوس إبعاداً لها عما يفسدها لكونه يتنافى مع الخلق السوي ، ويوجب الضغينة والكره بين البشر ، مما يفسد حياتهم بضياع الحقوق و[٤]انتشار الكراهية ، ويجلب الإثم ويوجب العقوبة الربانية وضرب مثالاً للأمة بقوم شعيب أن دعوى شعيب عليه السلام لم تقف عند حدود الدعوة إلى الله ، بل أنها شملت الأمر بعبادة الله ، ثم تجاوزته إلى بعض أحكام الشرع ، وذلك بمخاطبة الضمير الإنساني ودعوته إلى رعاية حقوق الناس ومعاملاتهم بالعدل ... من أجل إقامة حياة اجتماعية يؤدي فيها الفرد حقوق الآخرين لكي يؤدوا له حقه .

وأهلك اللّه قوم شعيب ودمرهم على ما كانوا يبخسون الناس في الميزان والمكيال، بعد أن كرر النصح لهم، فقال تعالى : (وَيا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيالَ وَالْمِيزانَ بِالْقِسْطِ، وَلا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْياءَهُمْ، وَلا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) [٥].

---

(١)[الإسراء ١٧/ ٣٥]

(٢)[الأنعام ٦/ ١٥٢]

(٣)[الرحمن ٥٥/ ٩].

(٤) انظر كتاب التوحيد المسمى بـ التخلي عن التقليد ، عمر العرباوي (ص ١٩٦) .

(٥) سورة[هود ١١/ ٨٥].

قال تعالى:(قَدْ أَرْسَلْنا رُسُلَنا بِالْبَيِّناتِ وَأَنْزَلْنا مَعَهُمُ الْكِتابَ وَالْمِيزانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ) (٢٥).

هذه الآيات دستور المجتمع الإسلامي ونظام الحكم في الإسلام، فهو مجتمع يحكم بشريعة سماوية، على منهج الحق والعدل والمساواة، وفي ظل من القوة الحامية لمبادئ التشريع الرادعة الزاجرة كل من يتجرأ على انتهاكها أو النيل من قدسيتها، أو محاولة القضاء عليها، أو عرقلة مسيرة الدعوة الإسلامية في الداخل والخارج.

أساس هذه الشريعة : المعجزات البيّنة والشرائع الظاهرة التي تضمنتها الكتب السماوية، واحتواها وصاغها خاتم هذه الكتب وهو القرآن العظيم دستور الحياة البشرية.

ومنهج الحكم في شريعة اللّه تعالى هو التزام الحق والعدل في المعاملات فبالعدل قامت السموات والأرض، وهو المعبر عنه بالميزان، الذي دل عليه قوله تعالى :(وَالسَّماءَ رَفَعَها وَوَضَعَ الْمِيزانَ، أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزانِ، وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ، وَلا تُخْسِرُوا الْمِيزانَ)[الرحمن ٧ ـ ٩].

والحديد رمز القوة الرادعة لكفالة احترام الأحكام في دار الإسلام، ولتأديب المعتدين والمعادين لشرع اللّه ودينه وحرمات أهله ودياره.[١]

ثم توعد اللّه تعالى في سورة المطففين بقوله(وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ (١) الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ (٢) وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ (٣) أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ (٤) لِيَوْمٍ عَظِيمٍ (٥) يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ (٦))[٢] أي ألا يخطر ببال أولئك المطففين أنهم مبعوثون، فمسئولون عما يفعلون علق الله تعالى الويل

(١)التفسير المنير، وهبة بن مصطفى الزحيلى،(٢٧/٣٣٧).

(٢) سورة المطففين (١-٦)

بالتطفيف وهو نقص المكيال والميزان والمطفف هو الذي يبخس في الكيل والوزن ومثله العد والذرع[1] .

يستفاد من الآيات ما يأتي :

١ - التطفيف : وهو إنقاص حق الآخر في الكيل أو الوزن ونحوهما من المقاييس حرام شرعا، موجب للإثم الشديد والعذاب الأليم في الآخرة، وهو أيضا رذيلة اجتماعية ونقيصة وعيب يطعن في الخلق، ويؤدي إلى ابتعاد الناس عن فاعله.

روي أن أهل المدينة كانوا تجارا يطففون، وكانت بياعاتهم المنابذة والملامسة والمخاطرة، يعني بيع الغرر، كالطير في الهواء، فنزلت - على أن السورة مدنية في رأي جماعة - فخرج رسول اللّه، صلّى اللّه عليه وسلّم، فقرأها عليهم، فقال : (خمس بخمس، ما نقض قوم العهد إلا سلّط عليهم عدوهم، وما حكموا بغير ما أنزل اللّه إلا فشا فيهم الفقر، ولا ظهرت فيهم الفاحشة إلا فشا فيهم الموت، ولا طفّفوا المكيال إلا منعوا النّبات، وأخذوا بالسّنين، ولا منعوا الزكاة إلا حبس عنهم القطر» [(٢)].

٢ - المراد بالتطفيف هنا : الزيادة في الكيل أو الوزن ونحوهما عند استيفاء الحق، ونقص الكيل أو الوزن ونحوهما عند إيفاء الحق.

٣ - قوله تعالى : (أَلا يَظُنُّ أُولئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ) توبيخ للمطففين، وإنكار وتعجيب عظيم من حالهم، في الاجتراء على التطفيف، كأنهم لا يظنون أنهم مبعوثون يوم القيامة، فمسئولون عما يفعلون. والظن هنا كما تقدم بمعنى اليقين، أي ألا يوقن أولئك، ولو أيقنوا ما نقصوا في الكيل والوزن. وهذا دليل على أن التطفيف من الكبائر.

---

(١)التوضيح عن توحيد الخلاق ، سليمان بن عبدالله (ص ١٠٩)

(٢) أخرجه الطبراني عن ابن عباس، وهو حديث صحيح. وأخرجه أبو بكر البزار بمعناه، ومالك بن أنس أيضا من حديث ابن عمر.

وهذا الوعيد يتناول من يفعل ذلك، ومن يعزم عليه إذ العزم عليه أيضا من الكبائر[١]

وأكثر العلماء على أن قليل التطفيف وكثيره يوجب الوعيد، وبالغ بعضهم كما تقدم، حتى عدّ العزم عليه من الكبائر.

وقال الشيخ أبو القاسم القشيري رحمه اللّه : لفظ المطفف يتناول التطفيف في الوزن والكيل، وفي إظهار العيب وإخفائه، وفي طلب الإنصاف والانتصاف، ومن لم يرض لأخيه المسلم ما يرضاه لنفسه، فليس بمنصف، والذي يرى عيب الناس ولا يرى عيب نفسه، فهو من هذه الجملة، ومن طلب حق نفسه من الناس، ولا يعطيهم حقوقهم، كما يطلب لنفسه، فهو من هذه الجملة، والفتى من يقضي حقوق الناس، ولا يطلب من أحد لنفسه حقا[٢].

وحسن الوفاء والعدالة في المعاملات، مع ذم بخس حقوق الناس. وهذا كله مما يساعد على تكوين مناخ اقتصادي مستقر، تسوده الأمانة، والإنصاف، والاطمئنان، فيزدهر به الاقتصاد، وتنمو به الأسواق، ويعم النفع على الجميع.

ويبدو هذا الأمر واضحاً جلياً في سياق قصة شعيب عليه السلام مع قومه. قال الله تعالى (وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ (٨٤) وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) [٣].

(١)وهذا رأي الرازي، تفسير الرازي : ٣١/ ٨٩

(٢)غرائب القرآن: ٣٠/ ٤٩

(٣)سورة هود. آية: ٨٤ - ٨٥

فهاهنا شعيب عليه السلام حين أمر قومه بعبادة الله وحده، أَتْبَعَ ذلك بالنهي "عن نقص المكيال والميزان وهو التطفيف إذا أعطوا الناس، ثم أمرهم بوفاء الكيل، والوزن بالقسط آخذين ومعطين"[١]. قال الأستاذ سيد قطب رحمه الله "والقضية هنا هي قضية الأمانة والعدالة بعد قضية العقيدة والدينونة أو هي قضية الشريعة والمعاملات التي تنبثق من قاعدة العقيدة والدينونة. . فقد كان أهل مدين وبلادهم تقع في الطريق من الحجاز إلى الشام ينقصون المكيال والميزان، ويبخسون الناس أشياءهم، أي ينقصونهم قيمة أشيائهم في المعاملات. وهي رذيلة تمس نظافة القلب واليد كما تمس المروءة والشرف. كما كانوا بحكم موقع بلادهم يملكون أن يقطعوا الطريق على القوافل الذاهبة الآيبة بين شمال الجزيرة وجنوبها. ويتحكموا في طرق القوافل ويفرضوا ما يشاءون من المعاملات الجائرة التي وصفها الله في هذه السورة. ومن ثم تبدو علاقة عقيدة التوحيد والدينونة لله وحده بالأمانة والنظافة وعدالة المعاملة وشرف الأخذ والعطاء، ومكافحة السرقة الخفية سواء قام بها الأفراد أم قامت بها الدول. فهي بذلك ضمانة لحياة إنسانية أفضل، وضمانة للعدل والسلام في الأرض بين الناس"[٢].

فالظاهر أن من الأمراض السلوكية والمنكرات الظاهرة، ما دأب عليه أهل مدين من تطفيف الموازين، والغش في المعاملات. قال سبحانه ... {كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ (١٧٦) إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ (١٧٧) إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ (١٧٨) فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ (١٧٩) وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٨٠) أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ (١٨١) وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ (١٨٢) وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ (١٨٣)[٣] ، ولذا فإنه مما يجب على ولي

(١)تفسير ابن كثير ٢/ ٥٨٩ – ٥٩٠

(٢)في ظلال القرآن. الأستاذ سيد قطب ٤/ ١٩١٧

(٣)سورة الشعراء. آية: ١٧٦ – ١٨٩

الأمر تفقد الناس من الوقوع فيما نهى الله عنه ورسوله ومنها بخس الكيل والميزان والربا فإن ذلك أدعى إلى الالتزام بأمر الله وحفظ الحقوق [١].

والخلاصة:

أن هذه الآيات الكريمات مجتمعات حول تقويم السلوك الإنساني الاقتصادي، من الأمر بأداء الحقوق لأصحابها، ومستحقيها، والنهي عن التطفيف في الميزان. وبهذا كله يستقيم سلوك الإنسان في تحصيل وإشباع حاجاته المختلفة، وتسود الاستقامة والتكافل، والوفاء، والعدالة.

المبحث الثاني

النهي عن التبذير والإسراف، والبخل، والشح.

قال تعالى (وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٢٦) إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا) (٢٧)[٢]

وهذه وصية جامعة، ودستور شامل، يكفل الاستقرار والهناء، للأفراد والمجتمعات التي تعيش على نور من تعاليمها، وتهتدي بأخلاقها المرضية في حياتها نهى الله تعالى عن التبذير وهو إنفاق المال في غير حقه من سرف أو معصية أو ريا أو مفاخرة ، ويدخل في ذلك الرشوات، وما يعطى النائحة [٣].

فتضمنت الآية السابقة التوجيه بترك التبذير ، ولا تسرف إسرافاً قيل التبذير تفريق المال في غير الحل والمحل فعن مجاهد لو أنفق مداً في باطل كان تبذيراً وقد أنفق بعضهم نفقة في خير فأكثر فقال له صاحبه : لا خير في السرف فقال لا سرف في

(١) انظر المطلب الحميد في بيان مقاصد التوحيد ، عبدالرحمن بن حسن التميمي (ص ٢٠٨) .

(٢)سورة الإسراء. آية: ٢٦ –٢٧

(٣) تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد ، عبدالهادي ، (٢٧/١)

الخير (إِنّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشّيَاطِينِ) [الإسراء : ٢٧] أمثالهم في الشرارة وهي غاية المذمة لأنه لا شر من الشيطان أو هم إخوانهم وأصدقاؤهم لأنهم يطيعونهم فيما يأمرونهم به من الإسراف (وَكَانَ الشّيْطَانُ لِرَبّهِ كَفُورًا) [الإسراء : ٢٧] فما ينبغي أن يطاع فإنه لا يدعو إلا إلى مثل فعله[١].

وقال الشوكاني - رحمه الله - وقال في تفسير قوله: (إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين)

فإن هذه الجملة تعليل للنهي عن التبذير والمراد بالأخوة المماثلة التامة وتجنب مماثلة الشيطان ولو في خصلة واحدة من خصاله واجب فكيف فيما هو أعم من ذلك كما يدل عليه إطلاق المماثلة والإسراف في الإنفاق من عمل الشيطان فإذا فعله أحد من بني آدم فقد أطاع الشيطان واقتدى به (وكان الشيطان لربه كفورا) أي كثير الكفران عظيم التمرد عن الحق لأنه مع كفره لا يعمل إلا شرا ولا يأمر إلا بعمل الشر ولا يوسوس إلا بما لا خير فيه وفي هذه الآية تسجيل على المبذرين بمماثلة الشياطين ثم التسجيل على جنس الشيطان بأنه كفور فاقتضى ذلك أن المبذر مماثل للشيطان وكل مماثل للشيطان له حكم الشيطان وكل شيطان كفور فالمبذر كفور[٢]

وقال سبحانه (وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ)[٣] فهذه الآية الكريمة تدور حول تقويم السلوك الإنساني الاقتصادي، من الأمر بأداء الحقوق لأصحابها، ومستحقيها، والنهي عن التبذير والإسراف.

وكذا روي عن عِكْرِمَة، وقتادة، والسُّدِّي، ومجاهد، والضحاك وقرأ: (وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا) [الإسراء:٢٩].

---

(١)تفسير النسفى، ٢/٢٥٩

(٢)[فتح القدير - الشوكاني] ٣/٣١٧.

(٣)سورة الأنعام. آية: ١٤١

يعني: أنه ينهى عن البخل وعن التبذير، وهو الزيادة في الإنفاق في غير محله، وعبَّر عن البخل بقوله: (وَلا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ) .[1]

والنهي عن الشح قال سبحانه (وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) [4] ، خلق ذميم يتولَّد من سوء الظن وضعف النفس ويمده وعد الشيطان حتى يصير هلعاً والهلع شدة الحرص على الشيء [2] قال رسول الله الله صلى الله عليه وسلم ((... اتقوا الشح ، فإن الشح أهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دمائهم واستحلوا محارمهم)) [3]

قال القرطبي :" قوله تعالى : (وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) الشح والبخل سواء ؛ يقال : رجل شحيح بين الشح والشح والشحاحة.

وجعل بعض أهل اللغة الشح أشد من البخل. وفي الصحاح : الشح البخل مع حرص ؛ تقول : شححت "بالكسر" تشح. وشححت أيضا تشح وتشح، ورجل شحيح، وقوم شحاح وأشحة [4]. والمراد بالآية : الشح بالزكاة وما ليس بفرض من صلة ذوي الأرحام والضيافة، وما شاكل ذلك، فليس بشحيح ولا بخيل من أنفق في ذلك وإن أمسك عن نفسه. ومن وسع على نفسه ولم ينفق فيما ذكرناه من الزكوات والطاعات فلم يوق شح نفسه. وروى الأسود عن ابن مسعود أن رجلا أتاه فقال له : إني أخاف أن أكون قد هلكت ؟ قال :وما ذاك ؟ قال : سمعت الله عز وجل يقول : (وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) وأنا رجل شحيح لا أكاد أن أخرج من يدي شيئا. فقال ابن مسعود :

---

(١)تفسير القرآن العظيم،(١٤٦/٣).

(٢) الروح ، ابن قيم الجوزية (ص ٢٣٧)

(٣) صحيح مسلم ، (١٩٩٦/٤)كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم ، ح ٢٥٧٨ .

(٤)الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية،(٣٧٨/١)،، مختار الصحاح،(١٦٢/١)

ليس ذلك بالشح الذي ذكره الله تعالى في القرآن، إنما الشح الذي ذكره الله تعالى في القرآن أن تأكل مال أخيك ظلما، ولكن ذلك البخل، وبئس الشيء البخل. ففرق رضي الله عنه بين الشح والبخل. وقال طاوس : البخل أن يبخل الإنسان بما في يده، والشح أن يشح بما في أيدي الناس، يحب أن يكون له ما في أيديهم بالحل والحرام، لا يقنع. ابن جبير : الشح منع الزكاة وادخار الحرام. ابن عيينة : الشح الظلم. الليث : ترك الفرائض وانتهاك المحارم. ابن عباس : من اتبع هواه ولم يقبل الإيمان فذلك الشحيح. ابن زيد : من لم يأخذ شيئا لشيء نهاه الله عنه، ولم يدعه الشح على أن يمنع شيئا من شيء أمره الله به، فقد وقاه الله شح نفسه. وقال أنس : قال النبي صلى الله عليه وسلم : "بريء من الشح من أدى الزكاة وقرى الضيف وأعطى في النائبة". وعنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو "اللهم إني أعوذ بك من شح نفسي وإسرافها ووساوسها" . وقال أبو الهياج الأسدي : رأيت رجلا في الطواف يدعو : اللهم قني شح نفسي. لا يزيد على ذلك شيئا، فقلت له ؟ فقال : إذا وقيت شح نفسي لم أسرق ولم أزن ولم أفعل. فاذا الرجل عبدالرحمن بن عوف.

قلت : يدل على هذا قوله صلى الله عليه وسلم : "اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم". وقد بيناه في آخر "آل عمران". وقال كسرى لأصحابه : أي شيء أضر بابن آدم ؟ قالوا : الفقر. فقال كسرى : الشح أضر من الفقر ؛ لأن الفقير إذا وجد شبع، والشحيح إذا وجد لم يشبع أبدا".[1]

(١)الجامع الأحكام القرآن، ١٨/ ٣٠

الخلاصة:

١ - يحرّم الإسلام التبذير، والتبذير كما قال الشافعي رضي اللّه عنه : إنفاق المال في غير حقه، ولا تبذير في عمل الخير. وهذا قول الجمهور. وقال مالك: التبذير : هو أخذ المال من حقه ووضعه في غير حقه، وهو الإسراف، وهو حرام لقوله تعالى :(إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كانُوا إِخْوانَ الشَّياطِينِ) أي أنهم في حكمهم إذ المبذر ساع في إفساد كالشياطين.

٢ - من أنفق ماله في الشهوات زائدا على قدر الحاجات، وعرّضه بذلك للنفاد فهو مبذر، ومن أنفق درهما في حرام فهو مبذر، ويحجر عليه. ومن أنفق ربح ماله في شهواته، مع المحافظة على أصل رأس المال، فليس بمبذر.[١] .

٣ - الإنفاق في الإسلام : هو التوسط والاعتدال من غير بخل ولا إسراف، ولا تضييع المنفق عياله في المستقبل، أو ألا يبقى من يأتي بعد ذلك لا شيء له، فإن الإسراف وإتلاف المال بغير حق يوقع المسرف في الحسرة والندامة والملامة.

المبحث الثالث

التثبت والتأني وعدم الاستعجال في الأحكام

ويأتي التبين بمعنى: التبصر: التعرف والتأمل، يقال: تبصر الشيء، وتأمل في رأيه تبين ما يأتيه من خير أو شر [٢] وعلى ضوء ما تقدم تكون الأناة هي: التصرف الحكيم بين العجلة والتباطؤ [٣].

(١)التفسير المنير،(٦٣/١٥)

(٢)انظر: القاموس المحيط، باب الراء، فصل الباء (٤٤٨).

(٣)انظر: الأخلاق الإسلامية وأسسها لعبد الرحمن الميداني (٢/ ٣٥٢).

وتأنى الأناة بمعنى التبين والتثبت في الأمور، يقال: تبين في الأمر والرأي: تثبت، وتأنى فيه ولم يعجل[1]

والتأني والبعد عن الاستعجال، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) [2].

فهذه الآية تتضمن ضرورة الحرص على الإلمام بالحقيقة والواقع إلماما كاملا قبل إصدار القرارات في أي مجال من مجالات الحياة.

روى أبو داود بسنده في سننه عن معاوية رضي الله عنهما قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إنك إن اتبعتَ عورات الناس أفسدتهم أوكدتَ أن تفسدهم" [3].

وقال الشوكاني - رحمه الله - في تفسير قوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا قرأ الجمهور: فتبينوا من التبين، وقرأ حمزة والكسائي: «فتثبتوا» من التثبت، والمراد من التبين التعرف والتفحص، ومن التثبت: الأناة وعدم العجلة، والتبصر في الأمر الواقع، والخبر الوارد حتى يتضح ويظهر. قال المفسرون: إن هذه الآية نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي معيط[4].

وقال صاحب تفسير ظلال القرآن في تفسير قوله: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا، أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهالَةٍ، فَتُصْبِحُوا عَلى ما فَعَلْتُمْ نادِمِينَ)..

ويخصص الفاسق لأنه مظنة الكذب. وحتى لا يشيع الشك بين الجماعة المسلمة في كل ما ينقله أفرادها من أنباء، فيقع ما يشبه الشلل في معلوماتها. فالأصل في

(١)انظر: المعجم الوسيط، مادة أبان (١/ ٨٠)، ومادة ثبت (١/ ٩٣).

(٢) الحجرات : ٦

(٣)سنن أبي داود،)، (٢٧٢/٤)، (٤٨٨٨).[حكم الألباني] : صحيح

(٤)فتح القدير،(٧١/٥).

الجماعة المؤمنة أن يكون أفرادها موضع ثقتها، وأن تكون أنباؤهم مصدقة مأخوذا بها. فأما الفاسق فهو موضع الشك حتى يثبت خبره. وبذلك يستقيم أمر الجماعة وسطا بين الأخذ والرفض لما يصل إليها من أنباء. ولا تعجل الجماعة في تصرف بناء على خبر فاسق. فتصيب قوما بظلم عن جهالة وتسرع. فتندم على ارتكابها ما يغضب الله، ويجانب الحق والعدل في اندفاع[1].

وقد ذكر كثير من المفسرين أن هذه الآية نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي معيط حين بعثه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على صدقات بني المصطلق. وقال ابن كثير. قال مجاهد وقتادة: أرسل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الوليد بن عقبة إلى بني المصطلق يتصدقهم فتلقوه بالصدقة، فرجع فقال: إن بني المصطلق قد جمعت لك لتقاتلك (زاد قتادة وأنهم قد ارتدوا عن الإسلام) فبعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خالد بن الوليد - رضي الله عنه - إليهم، وأمره أن يتثبت ولا يعجل، فانطلق حتى أتاهم ليلا، فبعث عيونه، فلما جاءوا أخبروا خالدا - رضي الله عنه - أنهم مستمسكون بالإسلام، وسمعوا أذانهم وصلاتهم، فلما أصبحوا أتاهم خالد - رضي الله عنه - فرأى الذي يعجبه فرجع إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخبره الخبر، فأنزل الله تعالى هذه الآية الكريمة. قال قتادة: فكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «التثبت من الله والعجلة من الشيطان» [2] .. وكذا ذكر غير واحد من السلف منهم ابن أبي ليلى، ويزيد بن رومان، والضحاك، ومقاتل بن حبان. وغيرهم في هذه الآية أنها نزلت في الوليد بن عقبة. والله أعلم.. (انتهى كلام ابن كثير في التفسير)[3]

(١)في ظلال القرآن، (٣٣٤١/٦).

(٢)تفسير الطبري ١١/ ٣٨٣، ٣٨٤.

(٣)تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)،(٣٤٧/٧)

وقال ابن عاشورا: " وهذا التحذير من جراء قبول خبر الكاذب يدل على تحذير من يخطر له اختلاق خبر مما يترتب على خبره الكاذب من إصابة الناس. وهذا بدلالة فحوى الخطاب.

والجهالة: تطلق بمعنى ضد العلم، وتطلق بمعنى ضد الحلم مثل قولهم: جهل كجهل السيف، فإن كان الأول، فالباء للملابسة وهو ظرف مستقر في موضع الحال، أي متلبسين أنتم بعدم العلم بالواقع لتصديقكم الكاذب، ومتعلق تصيبوا على هذا الوجه محذوف دل عليه السياق سابقا ولا حقا، أي أن تصيبوهم بضر، وأكثر إطلاق الإصابة على إيصال الضر وعلى الإطلاق الثاني الباء للتعدية، أي أن تصيبوا قوما بفعل من أثر الجهالة، أي بفعل من الشدة والإضرار.

ومعنى فتصبحوا فتصيروا لأن بعض أخوات (كان) تستعمل بمعنى الصيرورة.

والندم: الأسف على فعل صدر. والمراد به هنا الندم الديني، أي الندم على التورط في الذنب للتساهل وترك تطلب وجوه الحق.

وهذا الخطاب الذي اشتمل عليه قوله: (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا..) ،موجه ابتداء للمؤمنين المخبرين - بفتح الباء - كل بحسب أثره بما يبلغ إليه من الأخبار على اختلاف أغراض المخبرين - بكسر الباء -. ولكن هذا الخطاب لا يترك المخبرين - بكسر الباء - بمعزل عن المطالبة بهذا التبين فيما يتحملونه من الأخبار وبتوخي سوء العاقبة فيما يختلقونه من المختلقات ولكن هذا تبين وتثبت يخالف تبين الآخر وتثبته، فهذا تثبت من المتلقي بالتمحيص لما يتلقاه من حكاية أو يطرق سمعه من كلام والآخر تمحيص وتمييز لحال المخبر. واعلم أن هذه الآية تتخرج منها أربع مسائل من الفقه وأصوله:

المسألة الأولى: وجوب البحث عن عدالة من كان مجهول الحال في قبول الشهادة أو الرواية عند القاضي وعند الرواة. وهذا صريح الآية وقد أشرنا إليه آنفا.

المسألة الثانية: أنها دالة على قبول خبر الواحد الذي انتفت عنه تهمة الكذب في شهادته

أو روايته وهو الموسوم بالعدالة، وهذا من مدلول مفهوم الشرط في قوله: (إن إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا) وهي مسألة أصولية في العمل بخبر الواحد.

المسألة الثالثة: قيل إن الآية تدل على أن الأصل في المجهول عدم العدالة، أي عدم ظن عدالته فيجب الكشف عن مجهول الحال فلا يعمل بشهادته ولا بروايته حتى يبحث عنه وتثبت عدالته[1].

المسألة الرابعة: قوله: (فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) أنه تحذير من الوقوع فيما يوجب الندم شرعا، أي ما يوجب التوبة من تلك الإصابة، فكان هذا كناية عن الإثم في تلك الإصابة فحذر ولاة الأمور من أن يصيبوا أحدا بضر أو عقاب أو حد أو غرم دون تبين وتحقق توجه ما يوجب تسليط تلك الإصابة عليه بوجه يوجب اليقين أو غلبة الظن وما دون ذلك فهو تقصير يؤاخذ عليه، وله مراتب بينها العلماء في حكم خطها القاضي وصفة المخطئ وما ينقض من أحكامه. وتقديم المجرور على متعلقة في قوله: (عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) للاهتمام بذلك الفعل، وهو الإصابة بدون تثبت والتنبيه على خطر أمره[2].

وقال تعالى": (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا) (٨٣)"[3].

---

(١)التحرير والتنوير، (٢٦/٢٣٢).

(٢)التحرير والتنوير، (٢٦/٢٣٢ - ٢٣٥).

(٣) سورة النساء : ٨٣ .

المناسبة:

مناسبة الآية واضحة بالنسبة لما قبلها، فإنه تعالى أمر بتدبر القرآن ووعيه والتثبت من فهمه، وذلك مدعاة للتعلم بضرورة التثبت في كل شؤون الحياة، كنقل الأخبار وغيرها [١].

هذا إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها، فيخبر بها ويفشيها وينشرها، وقد لا تكون صحيحة.

روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال ((كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع)) [٢] .

وفي الصحيح ((من حدث بحديث وهو يرى أنه كذب، فهو أحد الكاذبين)) [٣]

وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبة: أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ((هى عن قيل وقال)) [٤] ، أي الذي يكثر من الحديث عما يقول الناس، من غير تثبت، ولا تدبر، ولا تبين.

وفي سنن أبي داود: ((بئس مطية الرجل: زعموا)) [٥].

معنى الآية: قد يبلغ الخبر عن أحوال الأمن (السلم) والخوف (الحرب) من مصادر غير موثوقة إلى الجهلة أو المنافقين أو ضعفة المسلمين الذين لا خبرة لهم بالقضايا العامة، فيبادرون إلى إذاعته ونشره وترويجه بين الناس، وهذا أمر منكر يضر بالمصلحة العامة.

---

(١) التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج،(١٧٦/٥)

(٢) رواه مسلم/ الصحيح، (١٠/١) باب النهي عن الحديث بكل ما سمع .

(٣) المصدر نفسه (٨/١) باب وجوب الرواية عن الثقات .

(٤) فتح الباري ، أحمد بن حجر العسقلاني (٣٠٧/١١) باب ما يكره من قيل وقال .

(٥) سنن أبي داود ، (٢٩٤/٤) باب قول الرجل زعموا ، ح ٤٩٧٢ .

لذا يجب أن يترك الحديث في الشؤون العامة الى قائد المسلمين وهو الرسول صلّى الله عليه وسلّم، أو إلى أولي الأمر وهم أهل الرأي والحل والعقد ورجال الشورى في الأمة، فهم أولى الناس وأدراهم بالكلام فيها، فهم الذين يتمكنون من استنباط الأخبار الصحيحة، واستخراج ما يلزم تدبيره وقوله بفطنتهم وتجاربهم ومعرفتهم بأمور الحرب ومكايدها.

أما التحدث بكل ما نسمع، ونقل الأخبار من غير تثبت، ففيه ضرر واضح" [1] .

المبحث الرابع

النهي عن التجسس والغيبة والنميمة.

نهى الله عن التجسس: قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا) [الحجرات: ١٢] ، التجسس : وهو تتبع أحوال الإنسان في خلواته وجوف داره والتعرف له [2] .

وأخرج الطبري عن قتادة ، قوله: (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا) [الحجرات: ١٢] «هل تدرون ما التجسس أو التجسيس؟ هو أن تتبع، أو تبتغي عيب أخيك لتطلع على سره» [3] .

قال ابن عاشورا - رحمه الله -:" التجسس من آثار الظن لأن الظن يبعث عليه حين تدعو الظان نفسه إلى تحقيق ما ظنه سرا فيسلك طريق التجنيس فحذرهم الله من سلوك هذا الطريق للتحقق ليسلكوا غيره إن كان في تحقيق ما ظن فائدة.

والتجسس: البحث بوسيلة خفية وهو مشتق من الجس، ومنه سمي الجاسوس.

---

(١)التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج،(١٧٦/٥)

(٢) المنهاج في شعب الإيمان ، الحسين بن الحسن ، (١١٢/٣) .

(٣) تفسير الطبري - جامع البيان عن تأويل آي القرآن،(٣٧٥/٢١).

والتجسس من المعاملة الخفية عن المتجسس عليه. ووجه النهي عنه أنه ضر بمن الكيد والتطلع على العورات. وقد يرى المتجسس من المتجسس عليه ما يسوءه فتنشأ عنه العداوة والحقد. ويدخل صدره الحرج والتخوف بعد أن كانت ضمائره خالصة طيبة وذلك من نكد العيش.

وذلك ثلم للأخوة الإسلامية لأنه يبعث على إظهار التنكر ثم إن اطلع المتجسس عليه على تجسس الآخر ساءه فنشأ في نفسه كره له وانثلمت الأخوة ثلمة أخرى كما وصفنا في حال المتجسس، ثم يبعث ذلك على انتقام كليهما من أخيه.

وإذ قد اعتبر النهي عن التجسس من فروع النهي عن الظن فهو مقيد بالتجسس الذي هو إثم أو يفضي إلى الإثم، وإذا علم أنه يترتب عليه مفسدة عامة صار التجسس كبيرة.

ومنه التجسس على المسلمين لمن يبتغي الضر بهم.

فالمنهي عنه هو التجسس الذي لا ينجر منه نفع للمسلمين أو دفع ضر عنهم فلا يشمل التجسس على الأعداء ولا تجسس الشرط على الجناة واللصوص[1].

النهي عن الغيبة، قال تعالى(وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا) [2].

قال الطبري : ولا يقل بعضكم في بعض بظهر الغيب ما يكره المقول فيه ذلك أن يقال له في وجهه وبنحو الذي قلنا في ذلك جاء الأثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أهل التأويل ذكر من قال ذلك، والأثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: حدثني يزيد بن مخلد الواسطي قال: ثنا خالد بن عبد الله الطحان، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الغيبة، فقال: «هو أن تقول لأخيك ما فيه، فإن كنت صادقا

(١)التحرير والتنوير،(٢٥٣/٢٦).

(٢) سورة الحجرات (١٢) .

فقد اغتبته، وإن كنت كاذبا فقد بهته» [1] ، وأخرج الطبري في تفسيره عن مسروق قال: «إذا ذكرت الرجل بأسوأ ما فيه فقد اغتبته، وإذا ذكرته بما ليس فيه فقد بهته» [2].

وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره:" فِي قَوْلِهِ: (وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُم بَعْضًا) الْآيَةَ قال: حرم الله أن يغتاب المؤمن بشيء كما حرم الميتة" [3] .

وفي التحرير والتنوير:"الاغتياب: افتعال من غابه المتعدي، إذا ذكره في غيبه بما يسوءه.

فالاغتياب ذكر أحد غائب بما لا يحب أن يذكر به، والاسم منه الغيبة بكسر الغين مثل الغيلة. وإنما يكون ذكره بما يكره غيبة إذا لم يكن ما ذكره به مما يثلم العرض وإلا صار قذعا.

وإنما قال: ولا يغتب بعضكم بعضا دون أن يقول: اجتنبوا الغيبة. لقصد التوطئة للتمثيل الوارد في قوله: (أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا) لأنه لما كان ذلك التمثيل مشتملا على جانب فاعل الاغتياب ومفعوله مهد له بما يدل على ذاتين لأن ذلك يزيد التمثيل وضوحا.

والاستفهام في (أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا) تقريري لتحقق أنكل أحد يقر بأنه لا يحب ذلك، ولذلك أجيب الاستفهام بقوله: (فَكَرِهْتُمُوهُ).

وإنما لم يرد الاستفهام على نفي محبة ذلك بأن يقال: ألا يحب أحدكم، كما هو غالب الاستفهام التقريري، إشارة إلى تحقق الإقرار المقرر عليه بحيث يترك للمقرر مجالا لعدم الإقرار ومع ذلك لا يسعه إلا الإقرار. مثلث الغيبة بأكل لحم الأخ الميت

(١)تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن،(٢١/ ٣٧٦).

(٢)تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن،(٢١/ ٣٧٧) المنهاج في شعب الإيمان ، الحسين بن الحسن ، (١١٢/٣)

(٣)تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم،(٣٣٠٥/١٠)

وهو يستلزم تمثيل المولوع بها بمحبة أكل لحم الأخ الميت، والتمثيل مقصود منه استفظاع الممثل وتشويهه لإفادة الإغلاظ على المغتابين لأن الغيبة متفشية في الناس وخاصة في أيام الجاهلية.

فشبهت حالة اغتياب المسلم من هو أخوه في الإسلام وهو غائب بحالة أكل لحم أخيه وهو ميت لا يدافع عن نفسه، وهذا التمثيل للهيئة قابل للتفريق بأن يشبه الذي اغتاب بآكل لحم، ويشبه الذي اغتيب بأخ، وتشبه غيبته بالموت.

والفاء في قوله: فكرهتموه فاء الفصيحة، وضمير الغائب عائد إلى أحدكم، أو يعود إلى لحم.

والكراهة هنا: الاشمئزاز والتقذر. والتقدير: إن وقع هذا أو إن عرض لكم هذا فقد كرهتموه.

وفاء الفصيحة تفيد الإلزام بما بعدها كما صرح به الزمخشري[1] في قوله تعالى: (فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ) في سورة الفرقان، أي تدل على أن لا مناص للمواجه بها من التزام مدلول جواب شرطها المحذوف.

والمعنى: فتعين إقراركم بما سئلتم عنه من الممثل به (إذ لا يستطاع جحده) تحققت كراهتكم له وتقذركم منه، فليتحقق أن تكرهوا نظيره الممثل وهو الغيبة فكأنه قيل: فاكرهوا الممثل كما كرهتم الممثل به.

وفي هذا الكلام مبالغات: منها الاستفهام التقريري الذي لا يقع إلا على أمر مسلم عند المخاطب فجعلك للشيء في حيز الاستفهام التقريري يقتضي أنك تدعي أنه لا ينكره المخاطب، ومنها جعل ما هو شديد الكراهة للنفس مفعولا لفعل المحبة للإشعار بتفظيع،...،

(١) الكشاف ، الزمخشري (٣/٢٧٦) .

والغيبة حرام بدلالة هذه الآية وآثار من السنة بعضها صحيح وبعضها دونه.

وذلك أنها تشتمل على مفسدة ضعف في أخوة الإسلام. وقد تبلغ الذي اغتيب فتقدح في نفسه عداوة لمن اغتابه فينثلم بناء الأخوة، ولأن فيها الاشتغال بأحوال الناس وذلك يلهي الإنسان عن الاشتغال بالمهم النافع له وترك ما لا يعنيه...[1].

وجاء في تفسير المنير:" [2] ، أما التجسس فهو من الكبائر وهو البحث عن الأمور المكتومة أو السرية، ومنه الجاسوس، وكذلك التحسس وهو الاستماع لحديث القوم وهم له كارهون حرام أيضا، لكنه قد يستعمل في البحث عن الخير، كما قال تعالى:(فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ) [3] .

النهي عن النميمة:

روى مجاهد في تفسر قوله تعالى: (وَامْرَأَتُهُ حَمَالَةَ الْحَطَبِ) [المسد: ٤] قَالَ: «يَعْنِي حَمَالَةَ النَّمِيمَةِ، تَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»[4] .

النميمة على قسمين[5] : تارة تكون على وجه التحريش بين الناس ، وتفريق قلوب المؤمنين فهذا حرام متفق عليه ، فأما إن كانت على وجه الإصلاح بين الناس وإئتلاف المسلمين كما جاء في الحديث : ((ليس الكذاب من ينم خيراً)) [6]

---

(١)التحرير والتنوير،(٢٥٦/٢٦).

(٢)التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج،(٢٦٣/٢٦) ، الموسوعة العقدية ، مجموعة من الباحثين ، (٢١٧/٨).

(٣)سورة يوسف : ٨٧.

(٤)تفسير مجاهد، الناشر: دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ ـ ١٩٨٩م، (٧٥٩/١)

(٥)الجموع البهية للعقيدة السلفية، لأبي المنذر محمد المنياوي.

(٦) وفي مختصر صحيح البخاري بلفظ ((ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينهي خيراً أو يقول خيراً)) أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني ، (٢٢٠/٢) ح ١٢١٠ .

وأخرج ابن ماجة في سننه عن ابن عباس، قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بعض حيطان المدينة، فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما، فقال: ((عذبان، وما يعذبان في كبير، وإنه لكبير، كان أحدهما لا يستتر من البول، وكان الآخر يمشي بالنميمة)) ثم دعا بجريدة فكسرها بكسرتين أو ثنتين، فجعل كسرة في قبر هذا، وكسرة في قبر هذا، فقال: ((لعله يخفف عنهما ما لم ييبس)) [1].

وقال البغوي في شرحه:" قوله: ((ما يعذبان في كبيرة)) معناه: أنهما لم يعذبا في أمر كان يكبر، ويشق عليهما الاحتراز عنه، لأنه لم يكن يشق عليهما الاستتار عند البول، وترك النميمة، ولم يرد أن الأمر فيهما هين غير كبير في أمر الدين، بدليل قوله: «وإنه لكبير» .

وبعضهم يروي «لم يكن يستنتر من البول»، والاستنتار من البول، والاستنثار كالاجتذاب مرة بعد أخرى، يعني: الاستبراء، والنتر: الجذب بالعنف.

وقوله: ((لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا)) [2] .

وأخرج البيهقي بن أبي كثير قال: إِنَّ صَاحِبَ النَّمِيمَةِ لَيُفْسِدُ مَا بَيْنَ النَّاسِ فِي يَوْمٍ لَا يُفْسِدُهُ السَّاحِرُ فِي شَهْرٍ[3]،

أوضحت الآية نوع عذاب أبي لهب وزوجته أم جميل، ومآلهما في الدارين لشدة عداوتهما لرسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم.

أما الآيات الأولى في أبي لهب فقد تضمنت الإخبار عن الغيب من ثلاثة أوجه:

أحدها - الإخبار عنه بالتباب والخسار، وبوقوع ذلك فعلا.

وثانيها - الإخبار عنه بعدم الانتفاع بماله وولده، وبوقوع ذلك فعلا.

---

(١)سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، رقم الحديث،(٣٤٩)

(٢)شرح السنة، للبغوي، (٢٧٢/١)

(٣)شعب الإيمان، للبيهقي، (٤٤٢/١٣).

وثالثها - الإخبار عنه بأنه من أهل النار، وقد كان كذلك لأنه مات على الكفر.

وتكليف أبي لهب بالإيمان في حد ذاته لا مانع منه، وإن كان اللَّه قد علم أنه لا يؤمن، وأخبر أيضا أنه لا يؤمن وأنه من أهل النار، قال الآمدي: أجمع الكل على جواز التكليف بما علم اللَّه أنه لا يكون عقلا، وعلى وقوعه شرعا، كالتكليف بالإيمان لمن علم اللَّه أنه لا يؤمن كأبي جهل [1] . وأيد ذلك الرازي في تفسيره» .

والخلاصة: أنه كلف بتصديق الرسول صلّى اللَّه عليه وسلّم فقط، لا تصديقه وعدم تصديقه، حتى يجتمع النقيضان [2] .

وأما الآيتان الأخيرتان: فتصفان عذاب أم جميل بأنها مع زوجها تصلى نار جهنم وتذوق حرها وتتلظى بلهبها، وأنها هالكة في الدنيا، ومعذبة في الآخرة بحبل من نار، وسلاسل من نار جهنم تطوقها، لإيذائها النبي صلّى اللَّه عليه وسلّم، فإنها كانت في غاية العداوة له، ولإفسادها بين الناس بالنميمة وتأجيج نار العداوة بينهم [3] .

(١)الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: ١/ ٧٣

(٢)غرائب القرآن: ٣٠/ ٢١٤.

(٣)التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج،(٤٥٩/٣٠)

الخاتمة

وتشتمل على:

أولاً: أهم نتائج البحث.

ثانياً: أهم التوصيات.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أحمده تعالى وأشكره أن أعانني على إعداد هذا البحث، ويسر لي إتمامه وإكماله، وأسأله تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله ذخراً لي يوم ألقاه، وأن يجعل له القبول، وأن ينفعني به والمسلمين.

أولاً: أهم نتائج البحث:

١ - توعية الناس بالعلم الصحيح المورث عن الله وعن رسوله صلى الله عليه وسلم، إذ لا تصحح العقائد الباطلة إلا بالعقائد الصحيحة،

٢ -نشر منهج الخطاب القرآني عقيدة وقولا وعملا.

٣ -الوعي العميق بالعقيدة الصحيحة من أهم المفاهيم والقيم في تربية الفرد والجماعة، وذلك بآداب الشريعة الموافقة للكتاب والسنة.

٤ -المفاهيم والأقوال والأفعال الفاسدة تعتبر معصية لله تعالى تقود مرتكبها من سيئ إلى أسوأ، ومن معصية أولية إلى أخرى أعظم منها، فالتطفيف في الكيل والميزان، والإسراف، والتبذير، والغيبة والنميمة وعدم التثبت في الأقوال جهل وفساد يؤدي بصاحبه إلى النار.

٥ - الخطابي القرآني أرشدنا إلى الابتعاد عن المعاصي والأخلاق السيئة .

ثانياً: التوصيات

١ - نوصي العلماء الراسخين والدعاة العاملين والمفكرين والمثقفين كلاً في مجاله لاتخاذ علاجا لهذه الأمراض والمشاكل التي تفتك بالفرد والأمة.

٢ - ونوصي بسعي المجتمعات الإسلامية لنشر المراكز الإسلامية للقيام بالنصح والإرشاد والتوعية.

٣كما نوصي طلاب العلم الشرعي إلى الاهتمام بدراسة العقيدة الإسلامية وغرسها في أبناء الأمة.

فهرست المصادر والمراجع.

م	المرجع
١	القرآن الكريم

المصادر والمراجع الأخرى مرتبة على الحروف الأبجدية

١. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٢. تاج العروس من جواهر القاموس، للزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

٣. تاج اللغة وصحاح العربية.، للجوهري، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت. الطبعة: الرابعة - يناير ١٩٩٠.

٤. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٥. الجموع البهية للعقيدة السلفية، لأبي المنذر محمد المنياوي.

حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لأحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٦. درر الحكام شرح غرر الأحكام ، لخسرو، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٧. سنن ابن ماجه (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي. بدون طبعة وتاريخ.

٨. سنن أبي داود (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.بدون طبعة وتاريخ.

٩. سنن الترمذي(المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق، أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

١٠. سنن الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، ت: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

١١. السنن الصغرى، لأبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي . باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

١٢. السنن الصغرى للنسائي، (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

١٣. السنن الكبرى، لأبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

١٤. سنن سعيد بن منصور، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: الدار السلفية – الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ -١٩٨٢م.

١٥. سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، (دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م).

١٦. القاموس المحيط، للفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

١٧. كتاب التعريفات، للجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م.

١٨. مجمل اللغة لابن فارس (المتوفى: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

مجموع الفتاوى لابن تيمية، ت، أنور الباز، وعامر الجزار: دار الوفاء ، الطبعة : الثالثة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م. + طبعة مجمع الملك فهد لطباعة، عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

١٩. مختار الصحاح، للرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٢٠. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢١. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)الناشر: المكتبة العلمية – بيروت. بدون طبعة وتاريخ.

٢٢. المصنف، لعبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣.

٢٣. معجم البلدان، لشهاب الدين أبو عبد الله ياقوت الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.

٢٤. المعجم الكبير، للطبري، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية. بدون تاريخ.

٢٥. معجم المؤلفين، تأليف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، عدد الأجزاء: ١٣.

٢٦. المعجم الوسيط، تأليف: إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار دار النشر : دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية. بدون طبعة وتاريخ.

٢٧. معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس (المتوفى: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٢٨. التسهيل لعلوم التنزيل، لمحمد بن أحمد، ابن جزي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ.

٢٩. التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولى الألباب ، سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب ، دار طيبة ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى ، سنة ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

٣٠. تفسيرابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩ هـ.

٣١. تفسير ابن فورك، تحقيق: علال عبد القادر بندويش (ماجستير)، الناشر: جامعة أم القرى -المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ -٢٠٠٩ م.

٣٢. تفسير الفخر الرازي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ.

٣٣. تفسير القرآن ، لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (المتوفى: ٦٦٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن إبراهيم الوهبي، الناشر: دار ابن حزم – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.

٣٤. تفسير القرآن ، لمنصور بن محمد السمعاني (المتوفى: ٤٨٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس ، الناشر: دار الوطن، الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٣٥. تفسير القرآن العزيز، تأليف: محمد المري، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة - محمد بن مصطفى الكنز، الناشر: الفاروق الحديثة - مصر/ القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م،.

٣٦. تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة ،الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

٣٧. التحرير والتنوير ، لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي، مؤسسة التاريخ، ط.الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.

٣٨. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ' أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، تحقيق : عبدالرزاق المهدي .

٣٩. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي.للحافظ أبي العُلا محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، ضبط وتوثيق: صدقي محمد جميل العطار، دار الفكر، سنة ١٤١٥هـ.

٤٠. تفسير القرآن العظيم مسنداً عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - والصحابة والتابعين -الطبعة المعتمدة.
للإمام الحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار الباز، ط.الثالثة، سنة ١٤٢٤هـ.

٤١. تفسير القرآن العظيم -الطبعة المعتمدة -.
للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، تقديم: الدكتور يوسف المرعشلي، دار المعرفة، سنة ١٤١٣هـ.

٤٢. تحقيق التجريد شرح كتاب التوحيد ، عبدالهادي بن محمد بن عبدالهادي بن بكري ، تحقيق : حسن بن علي العواجي ، الناشر أضواء السلف ، الرياض ، المملكة العبية السعودية ، الطبعة الأولى سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م .

٤٣. التفسير الكبير -مفاتيح الغيب -لفخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن التميمي البكري الرازي، دار الكتب العلمية، ط.الأولى، سنة ١٤١١هـ.

٤٤. التفسير المنير، وهبة بن مصطفى الزحيلى، الناشر : دار الفكر المعاصر مكان الطبع : بيروت دمشق، سنة الطبع : ١٤١٨ ق .

٤٥. الموسوعة العقدية ، مجموعة من الباحثين ، بإشراف الشيخ علوي بن

عبدالقادر السقاف موقع الدرر السنية عدد الأجزاء ١١/ المكتبة الشاملة سنة ١٤٣٣هـ .

٤٦. كتاب التوحيد المسمى بـ التخلي عن التقليد والتحلي بالأصل المفيد ، عمر العرباوي الحملاوي مطبعة الوراقة العصرية ، سنة ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م .

٤٧. المطلب الحميد في بيان مقاصد التوحيد ، عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب التميمي ، دار الهداية للطباعة والنشر والترجمة ، الطبعة الأولى سنة ١٤١١هـ - ١٩٩١م .

٤٨. الروح في الكلام على أرواح الأموات ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ، الناشر دار الكتب العلمية ، بيروت ، بدون تاريخ النشر وبدون طبعة .

٤٩. صحيح مسلم بن الحجاج ابو الحسين القشيري النيسابوري ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت تحقيق ، محمد فؤاد عبدالباقي بدون طبعة بدون تاريخ النشر .

٥٠. فتح الباري ، احمد بن علي بن حجر ابو الفضل العسقلاني الشافعي ، دار المعرفة ، بيروت ، بدون طبعة ، سنة ١٣٧٩هـ ، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي ، محب الدين الخطيب .